

روح المعاني

وذكر الجلال السيوطي أن الخبر رواه الواقدي من رواية خارجة بن زيد عن أم العلاء قالت :
لما غنم رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير جعل الحديث ومن طريق المسور بن
رفاعة قال : فقال عمر يارسول الله ألا تخمس ما أصيب من بني النضير الحديث وعليه لا يحسن من
الزمخشري ذكره ههنا مع أن الآيات عنده في شأن بني قريظة وسيأتي الكلام فيما وقع لبني
النضير في تفسير سورة الحشر إن شاء الله تعالى وأرضا لم تطؤها قال مقاتل ويزيد بن رومان
وإبن زيد : هي خيبر فتحت بعد بني قريظة وقال قتادة : كان يتحدث أنها مكة وقال الحسن :
هي أرض الروم وفارس وقيل : اليمن وقال عكرمة : هي ما طهر عليها المسلمون إلى يوم
القيامة وأختاره في البحر وقال عروة : لا أحسبها الأكل أرض فتحها الله تعالى على المسلمين
أو هو عزوجل فاتحها إلى يوم القيامة والظاهر أن العطف على أرضهم وأستشكل بأن الأثر ماض
حقيقة بالنسبة إلى المعطوف عليه ومجازا بالنسبة إلى هذا المعطوف وأجيب بأنه يراد
بأورثكم في علمه وتقديره وذلك متحقق فيما وقع من الأثر كأرضهم وديارهم وأموالهم وفيما
لم يقع بعد كارث ما لم يكن مفتوحا وقت نزول الآية وقدر بعضهم أورثكم في جانب المعطوف
مرادا به يورثكم إلا أنه عبر بالماضي لتحقيق الوقوع والدليل المذكور وأستبعد دلالة
المذكور عليه لتخالفهما حقيقة ومجازا .

وقيل الدليل ما بعد من قوله تعالى : وكان الله إلخ ثم إذا جعلت الأرض شاملة لما فتح
على أيدي الحاضرين ولما فتح على أيدي غيرهم ممن جاء بعدهم لا يخص الخطاب الحاضرين كما
لا يخفى ومن بدع التفاسير أنه أريد بهذه الأرض نساؤهم وعليه لا يتوهم إشكال في العطف وقرأ
زيد بن علي رضي الله تعالى عنهما لم تطوها بحذف الهمزة أبدل همزة تطفأ الفا على حد قوله :
إن السباع لتهدى في مراضها والناس لا يهتدي ومن شرهم أبدا فألتقت ساكنة مع الواو فحذفت
كقولك لم تروها وكان الله على كل شيء قديرا 72 فهو سبحانه قادر على أن يملككم ما شاء
يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا أي السعة والتنعم فيها وزينتها أي
زخرفها وهو تخصيص بعد تعميم فتعالين أي أقبلن بإرادتك وإختياركن لإحدى الخصلتين كما
يقال أقبل يخاصمني وذهب يكلمني وقام يهددني وأصل تعال أمر بالصعود لمكان عال ثم غلب في
الأمر بالمجيء مطلقا والمراد به ههنا ما سمعت وقال الراغب : قال بعضهم إن أصله من العلو
وهو إرتفاع المنزل فكأنه دعاء إلى ما فيه رفعة كقولك : أفعل كذا غير صاغر تشريفا
للمقول له وهذا المعنى غير مراد هنا كما لا يخفى أمتعن أي أعطكن متعة الطلاق والمتعة
للمطلقة التي لم يدخل بها ولم يفرض لها في العقد واجبة عند الإمام أبي حنيفة رضي الله

تعالى عنه وأصحابه ولسائر المطلقات مستحبة وعن الزهري متعتان أحدهما يقضي بها السلطان ويجير عليها من طلق قبل أن يفرض ويدخل بها والثانية حق على المتقين من طلق بعد ما فرض ودخل وخاصمت امرأة إلى شريح في المتعة فقال : متعها إن كنت من المتقين ولم يجبره وعن سعيد بن جبير المتعة حق مفروض وعن الحسن لكل مطلقة متعة إلا المختلعة والملاعنة والمتعة درع وحمار وملحفة على حسب السعة والإقتار إلا أن يكون نصف مهرها أقل من ذلك فيجب لها الأقل منهما ولا